المملكـــة المغـربيـــة
وزارة الداخلية
جهة بني ملال خنيفـرة
اقليـــم بني مـــلال
جماعة بني مـــلال
ك/م

دورة : استثنائية
جلسة : علنيـــة

الورقة الحافظة

طبقا لمقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، عقد المجلس الجماعي لمدينة بني ملال دورة استثنائية في جلسة علنية و فريدة بتاريخ 2021/01/12 بقاعة الندوات بالغرفة الفلاحية ابتداءا من الساعـة الحادية عشرة (11h) صباحا، وقد ترأس أشغال هذه الجلسة السيد احمـد بدرة رئيس المجلس الجماعي بحضور السيد محمد ناجي باشا المدينة و رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اســردون بني ملال.

* **عدد الأعضاء المزاولين مهامهم** : (42) عضـــوا
* **عـدد المناصـب الشاغـرة** : منصب واحد (01) ويتعلق الأمر بالسيد احمد شد رئيس المجلس السابق الموقوف طبقا لأحكام المادة 64 من القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات.
* **عدد الأعضـاء الحاضريـن** : (35) عضوا وهم السادة :

- احمـــد بـــــدرة : رئيس المجلس الجماعي
- احمـد العـــرش : النائب الثالث للرئيـس
- عبد الـواحد العسري : النائب الرابع للرئيـس
- محمـــد عجـــلاوي : النائب الخامس للرئيس
- علـــي بـــوقديـــــر : النائب السادس للرئيس
- امينـــــة النمـــــاوي : النائب السابع للرئيس
- سعـــــاد اعزيـــــز : النائب الثامن للرئيس
- محمـــد شكيـــب : كاتـــب المجلـــس
- جمـــال وزيـــن : نائب كاتب المجلس
- عبد الحق المغراوي : عضـــو مستشـــار
- الصالـح الكونتيتـي : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة
- نور الدين ربفي بلحاج : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة
- أمين العصبـــى : رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب
- حميـــد طـــارق : نائب رئيس لجنة التعمير و إعداد التراب
- صالـــح بحـــري : رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات
- عبـــاس شبوبـــي : نائب رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات

- للافاطمة الزهراء نقاش : رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية
- سعـاد البطـال : نائبة رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية.
- محمد لبرياغازي : رئيس لجنة البيئة و الصحة و المناطق الخضراء .
- محمـد الرافـــع : نائب رئيس لجنة البيئة و الصحة و المناطق الخضراء
- عبد الصادق لمعنكـد : عضـو مستشـار
- المصطفـــى النـــو : عضـو مستشـار
- عبد الرحيم يحياوي : عضـو مستشـار
- عبد الله بن بهـا : عضـو مستشـار
- البشيـــر عيـــاش : عضو مستشـــار
- الحسين الحنصالي : عضـو مستشـار
- لحســن كـــدام : عضـو مستشـــار
- ابراهيـم بلمـــان : عضـو مستشـار
- فاطمة الزهراء القصري : عضو مستشار
- محمـد حلحـــال : عضـــو مستشـار.
- محمد بولكرش : عضـو مستشـــار
- نعيمة بهيـــــش : عضـو مستشـــار
- المصطفى جغمـان : عضـو مستشـار
- دحـــان بودحيـــن : عضـو مستشـار
- محمد الصـــــواف : عضـو مستشـــار

* **عدد الأعضاء المتغيبيـن بعـذر : (04) أ ربعة أعضاء و هم السادة :**

- حميد ابراهيمـــي : النائب الأول للرئيـس
- كبيـــــر لقصـــر : عضـو مستشـار
- أسماء الحـداوي : عضـو مستشـار
- عبد الكبير لعيشي : عضـو مستشـار

* **عدد الأعضاء المتغيبين بدون عـذر : (03) ثلاثة أعضاء و هم السادة :**

- محمد بوحدادي : النائب الثاني للرئيس
- خالـد المنصـوري : عضـو مستشـار
- زكريـــا بقـــــوي : عضـو مستشـار

وقد حضر هذه الجلسة من رؤساء المصالح الجماعية والخارجيـة والمنابر الإعلامية كل من السادة :

- المصطفى عتو : المديـــر العـــام للمصالـــح
- رشيـد زاكـــي : رئيس قسم الشؤون المالية والاقتصادية.
- احمـد لمهيـــري : رئيس قسم الموارد البشرية و الشؤون الإدارية و التقنية
- محمد الشحايمي : عن مصلحة الجماعات المحلية الباشوية
- رضوان قويـــي : المسؤول عن الموارد المالية للجماعة
- عبد الحفيظ شادلي : عن مصلحة الشؤون الادارية و القانونية
- الجيلالي مغطايب : عن كتابة المجلس
- عبد الرحمان سعيدي : عن كتابة المجلس
- ابراهيم معتصم : عـن كتابـة المجلـس
- بشـرى قســو : رئيسة كتابة المجلس
- العربي العثماني : عن خلية الإعلام والتواصل
- جمال السماوي : صحافي بجريدة المسائية موقع هومبرس
- عبد المجيد وكيب : مصور و مراسل صحفي
- عبد الصمد صريح : رسالة الأمة
- عبد الرحيم الرامي : مجلة الأخبار.

و يتضمن جدول أعمال هذه الدورة النقطة الفريدة التالية :

- الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجبائي رقم 2020/13 المحدد للتعريفات والحقوق والضرائب والواجبات المستحقة لفائدة ميزانيـــة جماعة بني ملال.

و بعد تأكد الرئاسة من توفر النصاب القانوني طبقا لمقتضيات المادة 42 مـن القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات أعلن عن افتتـاح الجلسـة الأولـى و الفريدة بإعطاء الكلمة للسيدة بشرى قسو المسؤولة عن كتابة المجلس للتذكير بالغياب، بعد ذلك أوضح أن السياق الذي تنعقد فيه هذه الدورة جاء بناء على دورية وزير الداخلية رقم 33 بتاريخ 04 يناير 2021، وبعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد محمد شكيب كاتب المجلس لقراءة ملخص الدورة السابقة، طبقا لمقتضيات المادة 91 من النظام الداخلي للمجلس الجماعي لمدينـة بني ملال.

دورة استثنائية

جلسة علنية

نقطـــة فريـــدة

الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجبائي رقم 2020/13 المحدد للتعريفات والحقوق والضرائب والواجبات المستحقة لفائدة ميزانيـــة جماعة بني ملال.

على اثر صدور قانون رقم 07.20 المغير و المتمم للقانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية و الذي تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6948 بتاريخ 31 دجنبر 2020 كمرحلة أولية لإصلاح النظام الجبائي المحلي في انتظار صدور القانون الإطار المتعلق بالجبايات، و الذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2021،ليشكل مرحلة أولية لإصلاح النظام الجبائي المحلي في انتظار صدور القانون الإطار المتعلق بالجبايات .

و من اجل ملاءمة التعديلات الواردة في القانون 07.20 مع القرار الجبائي، و تنفيذا لدورية السيد وزير الداخلية بتاريخ 4 يناير 2021 حول تحيين القرارات الجبائية

أدرج مجلس جماعة بني ملال ضمن جدول أعماله في دورة استثنائية نقطته الفريدة :

الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجبائي رقم 2020/13 المحدد للتعريفات والحقوق والضرائب والواجبات المستحقة لفائدة ميزانيـــة جماعة بني ملال.

و ذلك من اجل تعديل بعض الرسوم التي شملها التغيير بناءا على القانون 07.20 السالف الذكر و يتعلق الأمر ب :

* **الفصـــل 5 :** الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية

* **الفصـــل 2 :** الرسم على عمليات البناء

* **الفصـــل 3 :** الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

* **الفصـــل 7 :** الرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الإيواء السياحي الأخرى .

كما اغتنم المجلس فرصة انعقاد دورة استثنائية لمناقشة القرار الجبائي و تعديل الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية و مهنية المرتبط باستغلال الملك الجماعي بواسطة اللوحات الاشهارية من اجل تدارك و تفصيل الرسم المفروض بناء على المساحة المستغلة حسب الأمتار لتحقيق عدالة جبائية بين الملزمين .

/

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح للمجلس أن جماعة بني ملال كانت سباقة في مراجعة القرار الجبائي، و نظرا لتوصل الجماعة بمجموعة من شكايات المواطنين قام الإخوان في لجنة المالية مشكورين بمراجعة بعض الفصول لم تشملهم الدورية الوزارية .

السيد المصطفى جغمان :

أشار في إطار التعقيب على الرئاسة انه توصل بالنتائج، في حين انه ينبغي الاطلاع على التأسيس القانوني و الوثائق التي من ضمنها الدورية الوزارية .

السيد الصالح الكونتيتي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة :

أشار بدوره في إطار التعقيب على السيد المصطفى جغمان أن اللجنة خلال أشغالها اطلعت على الدورية الوزارية و قامت بقراءتها .

السيد محمد شكيب كاتب المجلس :

قرأ نص الدورية الوزارية، و التي جاء فيها :"

السيدات و السادة ولاة الجهات و عمال العمالات و عمالات المقاطعات و اقاليم المملكة

السيدات و السادة رؤساء مجالس الجماعات الترابية .

الموضوع : حول تحيين القرارات الجبائية على اثر صدور القانون رقم 20.07 بتغيير و تتميم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام .

و بعد، يشكل القانون رقم 20.07 المغير و المتمم للقانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية و الذي تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6948 بتاريخ 31 دجنبر 2020 مرحلة أولية لإصلاح النظام الجبائي المحلي في انتظار صدور القانون الإطار المتعلق بالجبايات .

و تجدر الإشارة إلى أن هذا القانون،الذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2021، يتضمن مجموعة من التعديلات التي تهم أسعار الرسم على عمليات البناء و الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و إشكال الإيواء السياحي الأخرى و الرسم على استخراج مواد المقالع بالإضافة إلى توسيع مجال تطبيق الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية و الرسم على عمليات تجزئة الأراضي و اللذين سيطبقان لأول مرة من طرف بعض الجماعات، و هو ما يقتضى ملاءمة القرارات الجبائية مع هذه المقتضيات التشريعية الجديدة.
وعلى هذا الأساس، فان الجماعات الترابية ولاسيما الجماعات التي ستطبق لاول مرة الرسمين المشار إليهما أعلاه مدعوة إلى تحيين قراراتها الجبائية أخذا بعين الاعتبار المستجدات الأساسية التالية التي يتميز بها هذا القانون والتي يجب استحضارها في هذا الصدد.

1- ملاءمة منظومة الجبايات المحلية مع محيطها القانوني،
2- مراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم المحلية،
3- تحيين عمليات تحصيل بعض الرسوم المحلية،
4- مراجعة التحفيزات الجبائية،
5- تكريس العدالة الجبائية بين الملزمين وتطوير الموارد الذاتية للجماعات الترابية.

وعلى غرار ما تم اعتماده في قانون المالية لسنة 2021، بالنسبة للضرائب والواجبات والرسوم العائدة للدولة والمنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب، يتضمن القانون رقم 20-07 إجراء استثنائيا يروم إلغاء الزيادات والغرامات والدعائر وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والاتاوى المستحقة لفائدة الجهات والعمالات والاقاليم والجماعات بما في ذلك الضريبة الحضرية والضريبة المهنية (الباتنتا) والتي لم يتم استخلاصها قبل فاتح يناير 2020 شريطة ان يقوم الخاضعون والملزمون المعنيون بتسديد أصل هذه الضرائب والرسوم والحقوق و المساهمات والأتاوى إلى غاية اجل أقصاه 30 يونيو 2021.

وحتى يستفيد كافة الملزمون من هذا الإجراء الاستثنائي الذي يطبق من طرف شسيع مداخيل الجماعة الترابية او المحاسب المكلف بالتحصيل دون تقديم طلب مسبق من طرف المعنيين بالأمر، فانه يتعين على الجماعات اتخاذ التدابير الضرورية لإخبارهم وذلك بالاعتماد على جميع وسائل التواصل المتاحة وخاصة عبر:

- وضع ملصقات في مقرات الجماعات ومختلف الإدارات والمؤسسات العمومية،
- استعمال وسائل الإعلام وخاصة المحلية،
- تسخير جميع الوسائل لتحسيس الملزمين وتمكينهم من الاستفادة من هذا الإجراء.

هذا، وسعيا وراء بلوغ الأهداف المتوخاة من هذا القانون المرجو منكم العمل من اجل :

أ- **دعوة الجماعات التابعة لنفوذكم الترابي إلى وضع اقتراحات دقيقة ومطابقة لمتطلباتها بخصوص تحيين قراراتها الجبائية، وعرضها على مداولات مجالسها لدراستها والتصويت عليها في دورة استثنائية مخصصة لهذا الغرض يتعين عقدها خلال النصف الأول من شهر يناير 2021 وفق مقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات.**

وتجدر الإشارة إلى أن تحديد أسعار الرسوم المحلية المستحقة لفائدة ميزانيات الجماعات الترابية، يجب أن يتم في إطار احترام المبادئ التالية :

* تنمية الموارد الذاتية للجماعات الترابية،
* دعم استقلالها المالي،
* الاعتماد على معايير موضوعية في تحديد الأسعار.

ومن اجل ذلك، ينبغي أن تتضمن محاضر الدورات المتعلقة بالمصادقة على القرارات الجبائية بحسب كل فصل المعلومات التالية :

* عرض حول المقتضيات المقترحة،

السيد الحسين الحنصالي :

أشار في إطار التعقيب على السيدة للافاطمة الزهراء نقاش ان الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية صادق عليه المجلس سنة 2002، و 6 دراهم لم يتم تعديلها بل تم تقسيم الفصول فقط، ليكون فصل الرسم على منطقة الفيلات مستقلا عن الفصل الخاص بالرسم على منطقة السكن الفردي .

السيد حميد طارق :

أثار الانتباه إلى إشكالية الأراضي الفلاحية التي يؤدى عنها و هي أراضي حضرية غير مبنية، أما بالنسبة لمنطقة الفيلات فهي تؤدي فقط على البناء .

السيد ابراهيم بلمان :

دعا إلى وجوب التفريق بين السكن الفردي و الفيلات، و عدد السنوات التي سيؤدى عنها متسائلا عن المقصود بالمناطق الأخرى هل هي الهوامش أم شيء آخر .

السيد محمد شكيب كاتب المجلس :

أثار إشكالية الأراضي الحضرية غير المبنية بأحياء امغيلة و أولاد عياد إذ هي أراضـــــي فلاحية في الأصل، و التي لازال بها ليمون أو زيتون لا إشكال فيها، و لكن الأراضي العارية التي لم تجهز و لم تبن و لم تبع ستكلف أصحابها تقريبا 6 ملايين سنتيم عن الهكتار بمعنى أن الفلاحين أصبحوا محاصرين !

السيدة نعيمة بهيش :

دعت إلى وجوب التوضيح لإزاحة الغموض عن المقصود بالأراضي المجهزة و الأراضي غير المجهزة، و شكاية الصيادلة التي تعكس الضرر الذي لحق الناس جراء المراجعة .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على تساؤلات السيدة نعيمة بهيش ان المجلس ليس هو من يقرر في الأراضي الحضرية غير المبنية، أما بالنسبة لشكاية الصيادلة فالمجلس ملزم بتطبيق القانون .

السيد جمال وزين :

أكد من جانبه معقبا أنه حضر أشغال اللجنة التي هو عضو فيها، و المسألة كانت واضحة أمام أعضاء اللجنة لان هناك الحد الأقصى و الحد الأدنى و المناقشة كانت حادة و لم يتم الأخذ في الاعتبار الصيادلة فحسب بل تم استحضار الجميع و تمت مراجعة اللوحات الاشهارية ككل، و تمت المطالبة حتى بضم المنطقة الصناعية، التي أقيمت بها الطريق و تم انجاز الإنارة، و إن كان كل ذلك قيمة مضافة لجلب الاستثمار، و لكن في المقابل ماذا تستفيد الجماعة فشركات مثل SI3تؤدي لمراكش، و هناك رسوم غير موجودة وتم إحداث فصول لها حتى إذا أحدثت يتم الأداء مباشرة للجماعة دون الانتظار.

السيد الحسين الحنصالي :

أشار إلى أن الأراضي غير المبنية لم تكن داخل تصميم التهيئة و ثمنها كان زهيدا، و لكن حينما شملها تصميم التهيئة أصبحت اكتسي أهمية وارتفع ثمنها، و أما الأراضي الفلاحية فهي معفاة من الأداء.

السيد احمد بدرة رئيس الجماعة :

أوضح في إطار الجواب أن الأراضي الحضرية غير المبنية كانت صدمة سنـــــة 2008 لان الأراضي الفلاحية واضحة في تصميم التهيئة، وتمت إضافة الإقرار، وهذا حيف لأن وسط المدينة تتوصل فيه الجماعة بإقرارات أراضي فلاحية، وهي يجب ان تؤدى لان هذا احتكار.

السيدة للافاطمة الزهراء نقاش :

تساءلت عن المقصود بالمناطق الأخرى ؟

السيد رضوان قويي شسيع الموارد المالية للجماعة :

أوضح في إطار الجواب على سؤال السيدة للافاطمة الزهراء نقاش أن المقصود بالمناطق الأخرى، المناطق الفلاحية والمناطق المهنية التي هي معفاة أصلا ولكن بعد التصريح.

السيد احمد العرش :

أثار التجزئات العالقة التي يطالبونها بالأداء وهي غير مسموح لها بالبناء.

السيد احمد بدرة رئيس الجماعة :

أوضح في إطار الجواب على السيد احمد العرش أن الإقرار يعتبر إلزاميا في وقته، والدورية واضحة، ووزير الداخلية ووزير الإسكان انكبا على التجزئات العالقة التي هي وداديات.

السيد احمد العرش :

أكد في إطار التعقيب أن التجزئات العالقة تجزئات وليست وداديات.

السيد احمد بدرة رئيس الجماعة :

تساءل في إطار الجواب على السيد احمد العرش ان كان ثمة قانون يعفي من الأداء يمكن اطلاع المجلس عليه؟.

السيد محمد شكيب كاتب المجلس :

أشار من جانبه إلى أن مشكلة التجزئات العالقة تكمن في المالكين الذين توقفوا عن التجهيز، والذين يجب إشعارهم من أجل مواصلة الأشغال .

السيد احمد بدرة رئيس الجماعة :

أكد في إطار الجواب أن التجزئات العالقة تمت دراستها تقنيا على مستوى الوزارة والولاية و الباشوية والمتبقي منها ثلاث تجزئات فقط.

السيد احمد العرش :

أكد في إطار التعقيب أن هناك ثلاثون تجزئة لازالت عالقة.

السيد احمد بدرة رئيس الجماعة :

أكد مرة أخرى في إطار الجواب على السيد احمد العرش أن المتبقي من التجزئات العالقة ثلاثة فقط، وبذلك انتقل بالسادة الأعضاء إلى عملية التصويت، والتي أسفرت عن النتيجة التالية :

بيـــــان التصـــويـــــت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : (32) عضوا.

الموافقون	الرافضون	الممتنعون
احمد بدرة – احمد العرش - عبد الواحد العسري –- علي بوقديـــر– محمـد العجلاوي– أمينة النماوي - سعاد عزيز - البشير عياش - محمد الرافع – صالح بحري – جمال وزين – عبد الحق المغراوي – محمـد لبردياغازي – عبد الصادق لمعنكد – لحسن كدام – عباس شبوبـــي – عبد الله بن بها – محمد شكيب – سعاد البطال – المصطفى جغمـان – ابراهيم بلمان – حميد طارق – فاطمة الزهراء القصري – محمـــد الصواف – نور الدين ريفي بلحاج - للافاطمة الزهراء نقاش – لحسن بولكرش– عبد الرحيم يحياوي – الحسين الحنصالي– الصالح الكونتيتي – امين العصبى و المصطفى النو.	لا احـد	لا احـد

ملحوظـــة :

أثناء عملية التصويت كان السادة : دحان بودحين – نعيمة بهيش و محمد حلحال خارج القاعة.

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :

المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
جماعة بني ملال
مصلحة كتابة المجلس

مقـــرر المجلس الجماعي لبني ملال
بتاريـخ : 2021/01/12
الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية.

إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار دورة استثنائية " جلسة علنية فريدة " منعقدة بتاريخ 2021/01/12.

* طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14- 113 المتعلق بالجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33- 43-47 و 92 .

* وطبقا لمقتضيات دورية وزير الداخلية رقم 33 بتاريخ 04 يناير 2021 .

* وبعد دراسته للرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية .

❖ وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،

❖ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 32 (اثنان وثلاثون) عضو ا.

❖ عدد الأعضاء الموافقين : " الإجماع " وهم السادة : احمد بدرة – احمد العرش - عبد الواحد العسري -- علي بوقديـر– محمـد العجلاوي– أمينة النماوي - سعاد أعزيـــز – البشير عياش - محمد الرافع – صالح بحري – جمال وزين – عبد الحق المغراوي – محمـد لبردياغازي – عبد الصادق لمعنكد – لحسن كدام – عباس شبوبـي – عبد الله بن بها – محمد شكيب – سعاد البطال – المصطفى جغمـان – ابراهيم بلمان – حميد طارق – فاطمـــة الزهراء القصري – محمـد الصواف – نور الدين ريفي بلحاج - للافاطمة الزهراء نقاش – لحسن بولكرش– عبد الرحيم يحياوي – الحسين الحنصالي– الصالح الكونتيتي – امين العصبى و المصطفى النو.

❖ عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقــرر ما يلـي

وافق المجلس الجماعي لبني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين على تعديل :

الفصل 5 المتعلق بالرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية .

تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي :

المناطق	الأسعار في القرار الجبائي 2020/13	الأسعار في القرار الجبائي المعدل	ملاحظات
- منطقة العمارات.	10.00 دراهم عن كل متر مربع	10.00 دراهم عن كل متر مربع	بدون تغيير
- منطقة الفيلات.	06.00 دراهم عن كل متر مربع	06.00 دراهم عن كل متر مربع	بدون تغيير
- منطقة السكن الفردي.	06.00 دراهم عن كل متر مربع	06.00 دراهم عن كل متر مربع	بدون تغيير
- مناطق أخرى .	06.00 دراهم عن كل متر مربع	06.00 دراهم عن كل متر مربع	بدون تغيير

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيـــد احمـــد بـــدرة

توقيع كاتب المجلس

السيـد محمد شكيب

الفصل 2 :

الرسم على عمليات البناء.

العـــــــــرض

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات المحلية 14-113، خاصة المادة 37 منه، و بناء على دورية السيد وزير الداخلية تحت عدد 33 بتاريخ 04 يناير 2021 حول تحيين القرار الجبائي على إثر صدور القانون رقم 07.20 المغير و المتمم للقانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية و الذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2021 ، و من أجل ملائمة القرارات الجبائية مع المقتضيات التشريعية الجديدة التي همت توسيع الرسم على عمليات البناء ليشمل عمليات الإصلاح وتسوية البنايات غير القانونية والهدم .

تعرض على أنظار مجلسكم الموقر هذه النقطة الذي تداولتها لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 07 يناير 2021، في إطار الإعداد لأشغال الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2021 ، و اللتي أوصت اللجنة بخصوصها بالموافقة.

وللمزيد من التوضيح أعطي الكلمة للسيد رئيس اللجنة لقراءة التوصية.

المناقشـــــــة

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

تلا عرض الفصل على أسماع أعضاء المجلس ثم أعطى بعدها الكلمة للسيدة للافاطمة الزهراء نقاش للتدخل .

السيدة للافاطمة الزهراء نقاش :

أوضحت للمجلس أن عمليتي إعادة إيواء قاطني دور الصفيح و معالجة الدور الآيلة للسقوط يجب إعادة النظر فيهما حيث طالبت بإعفاء الخاضعين لها نظرا لظروفهم المادية الهشة و للوضعية الاجتماعية التي يعيشونها إذ أنهم ينتمون إلى طبقة كادحة .

السيد صالح بحري :

أعلن للمجلس أن مدينة بني ملال لم يعد بها دور الصفيح، أما فيما يتعلق بالدور الآيلة للسقوط فهناك برنامج للتعويض، لذا اقترح المتدخل الزيادة في هذا الرسم نظرا لقيمة الملك داخل المدينة القديمة .

السيد محمد شكيب :

ساءل الرئاسة حول شخص لم يتمم البناء و انقضت مدة الرخصة بوقت طويل، فماذا على هذا الشخص من واجبات في عملية البناء حالة تجديد الرخصة .

السيد محمد الصواف :

أوضح انه فيما يخص الدور الآيلة للسقوط و على غرار تدخل السيدة للافاطمة الزهراء نقاش فانه يجب الإعفاء رغم الاستحالة القانونية لكن يجب إبداء الملاحظات بهذا الخصوص، لأنه بالمدينة القديمة على وجه الخصوص يكون بمثابة تشجيع لإعادة اعمارها، وبالتالي ففي اطار تأهيل المدينة القديمة هناك زنقة الجمعة والتي سيتم إغلاقها وهذا فيه مضرة كبيرة للتجار وتقليص من الحركة التجارية حيث كان هذا موضوع شكاية من طرف التجار لهذا طالب المتدخل بفتح هذه الزنقة لإعادة الحيوية لهذا الشريان وذلك بخلق مواقف للسيارات مع تسقيف الكهوف وتكسيتها و إرجاع الحياة لها.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

في إطار رده على السيد محمد الصواف أكد سيادته أن المشكل قد تمت معالجته، حيث اشتكت جمعية التجار تم طرح هذه الإشكالية وذلك بحضور السيدة أمينة النماوي وكما هو في علم السيد الباشا.

السيد ابراهيم بلمان :

صرح للمجلس انه فيما يتعلق بمعالجة الدور الآيلة و للسقوط فان شخصه لا يتفق مع القائلين بالإعفاء كما انه يضم صوته إلى الرأي القائل بالزيادة في سعر هذا الرسم لان المالك هو مستثمر ولا يجب إعفاؤه، هذا من جهة ومن جهة ثانية بالنسبة للأشخاص الذين يحصلون على التراخيص ولا يتمون البناء حيث يقتصرون على بناء السفلي أو متجر ولا يحصلون على رخص السكن وهذه الفئة يجب تصنيفها وهل تعتبر هذه البقعة مبنية أو غير مبنية.

السيد محمد لبرياغازي :

أكد بدوره انه بخصوص السعر المخصص لمعالجة الدور الآيلة للسقوط، فان مبلغ 5 دراهم غير كاف مما يتطلب الزيادة فيه لان هناك مستثمرين قد اقتنوا عددا كبيرا من المنازل هناك حيث اقترح في الأخير مبلغ 10 دراهم.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

استهل تدخله بموافقة رأي السيد محمد لبرياغازي في مبلغ 10 دراهم بالنسبة لسعر معالجة الدور الآيلة للسقوط، ثم أوضح انه بالنسبة للدور الآيلة للسقوط ودور الصفيح، حيث هناك برنامج للدور المهددة بالانهيار، لا يجب الحديث عنها لكن في حالة رغبة صاحب البناية في هدمها سواء بالمدينة القديمة أو خارجها حيث كان للجماعة نموذج ايت بن موسى قرب وكالة " الساتيام"حيث كان هناك حائط يمثل خطر على المارة والسكان، ثم أخذت الجماعة القرار بهدمه، ويجب تغريمهم والأداء، لذا فمبلغ 5 دراهم غير كاف حيث اقترح مبلغ 10 دراهم، لان الحديث هنا على المستثمرين أصحاب الأملاك وليس المواطنين الذين يدخلون في برنامج القضاء على الدور المهددة بالانهيار وذلك في إطار صفقة أنجزتها الجماعة مع احد المقاولين.

وفي إطار جوابه على السيد محمد شكيب أوضح انه بالنسبة للرخص تؤدى عن السنة ولمرة واحدة ويتم إعادة أداء الرسم المفروض على شغل الملك الجماعي في حالة استئناف الاشغال.

أما فيما يتعلق بتساؤل السيد ابراهيم بلمان بخصوص الأشخاص الذين لا يحصلون على رخص السكن ولم يتموا البناء فالأرض تعتبر فارغة وتؤدى عنها الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية إلى حين الحصول على رخصة السكن.

وكان هذا موضوع مجهود كبير بدلته الرئاسة مع الإخوة على أساس الأداء الجزئي و بالمنصة الرقمية يتطلب الأداء الكلي لأن الجزئي لا يتم تمريره بالمنصة الرقمية لان الجماعة تطالب بالمشاهدة التقنية لانجاز التصميم والحصول على الرخصة، إذ هناك إمكانية تكسير هذه العملية وذلك بالحصول على رخصة السكن ولو للمرآب، والإخوة بمصلحة الجبايات يشتغلون على الموضوع للحصول على رخصة السكن. بعد ذلك أوضح أن اللجنة تقترح مبلغ 5 دراهم وهناك اقتراح 10 دراهم.

السيد الصالح الكونتيتي :

أوضح في البداية ان اللجنة لم تتوفر على المعطيات الكافية خلال مناقشتها للنقطة، وان برنامج الدور الآيلة للسقوط سيستفيد منه المواطنون، وهنا تبين أن جل الدور بالمدينة القديمة مملوكة من طرف مستثمرين أغنياء، كما طالب بتبسيط مساطر الحصول على رخص البناء والهدم من المجلس والسيد الباشا خصوصا بالمنصة الرقمية، لهذا أعلن عدوله عن رأيه خلال اجتماع اللجنة الذي هو 5 دراهم إلى 10 دراهم المقترح من طرف بعض أعضاء المجلس.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

في إطار رده على السيد الصالح الكونتيتي أوضح أن هذا هو دور التداول بالمجلس، اما بخصوص الرخص فلا مجال للاجتهاد في الوثائق لان برنامج المنصة الرقمية لا يمرر الملفات الناقصة، إلا انه تمت مراسلة الجهات المعنية من طرف الرئاسة بشان مدى احترام الرخص للقانون، حيث الاشتغال بالمنصة الرقمية بمدينة الدار البيضاء، لذا تم اقتراح خلق مكتب جهوي لدراسة ملفات التعمير على مستوى الجهة، لان هناك العديد من الاكراهات لكن لا حيلة للمجلس، كما أن المشرع له حق التخوف لحماية أرواح المواطنين لكن في نفس الوقت فهناك إثقال لكاهلهم فالمسالة معقدة، اذ وردت مؤخرا دورية بخصوص سلامة المرور، حيث هناك مشاكل أخرى، لكن الطلبات كثيرة خصوصا من الأحياء الهامشية حيث يتم المطالبة بحائط وقائي لحماية الانباء وهذا ما يتطلب رخصة بناء أو فتح نافذة أو غيرها.

السيد جمال وزين :

أعلن للمجلس أن هناك حائط منزل بحي عسفة السرحاني يمثل خطرا على المواطنين وهو في ملك ورثة وهم غير موجودين به متسائلا حول حل هذا الإشكال سواء من طرف الجماعة أو السيد الباشا.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

في إطار جوابه على السيد جمال وزين صرح سيادته انه يجب الامتثال للقرار الجبائي الحالي، إذ سيتم نهج المساطر الخاصة، حيث يتم مكاتبة أخت السيدة المالكة للمنزل في حالة الاستجابة تتكلف هي بعملية الهدم وفي حالة عدم لاستجابة يتم الهدم من طرف الجماعة ثم يتم إخضاعها لرسوم الاستخلاص طبقا للقرار الجبائي الحالي.

السيد جمال وزين :

أوضح ان الاستفادة من برنامج الدور المهددة بالانهيار، بالإدلاء بورقة استخلاص الماء والكهرباء أو بشهادة من السلطة المحلية ويقع في هذا المجال إشكالات إلى جانب الإشكال الواقع في المنصة الرقمية بخصوص عدم إتمام البناء والحصول على رخص السكن، حيث هناك من اكتفى ببناء الكراج والسترة فكيف يحصل على رخصة السكن، والحلول هنا مستعصية لأنها تتعارض وبنود القانون.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح للمجلس ان الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية فرضت سنة 2008 وما قبلها يتم الحديث عن الأشخاص الذين حصلوا على الرخص، وما قبل سنة 2008 فليس هناك إشكال لأنهم كانوا معفون، اما فيما يخص من بعد سنة 2008 فيجب الإدلاء برخصة السكن، وفي حالة عدم الحصول على رخصة السكن فتعتبر الأرض فارغة إلى حين الحصول عليها.

السيد صالح بحري :

أوضح للمجلس ان هناك بعض المواطنين الذين يحصلون على رخصة الربط، ويدلون بشهادة السكنى من طرف السلطة أنهم يقطنون تلك البناية، هذا من جهة، أما من جهة أخرى فالبنسبة للدور الآيلة للسقوط ففي إطار البرنامج الاجتماعي هناك دار بزنقة الجواي وهي الأولى بالزنقة وتمثل خطرا على المارة والساكنة لهذا طلب من الرئاسة التدخل لدى الشركة المكلفة بالهدم للقيام بالمتعين في إطار برنامج الدور الآيلة للسقوط.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

في إطار جوابه للسيد صالح بحري أعلن سيادته أن هناك صفقة قد أنجزت وانتهت ، لذا يجب الإعلان عن صفقة أخرى جديدة، حيث كان مقررا بها هدم 30 منزلا.

السيد صالح بحري :

أعلن أن 30 منزلا المبرمجة في إطار الصفقة لم تنجز كلها، و كان من ضمنها المنزل الذي سبق الحديث عنه بزنقة الجواي.

السيد الباشا رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون :

أوضح للمجلس ان كل الدور المهددة بالانهيار بالمدينة القديمة قد تم إحصائها و أن لجنة مكلفة بعملية الإحصاء و أن هناك مؤشر حسن بالمدينة القديمة، إذ يجب الإعلان عن صفقة جديدة في اقرب الآجال لتتمة العملية على الوجه المطلوب .

السيدة للافاطمة الزهراء نقاش :

أعلنت أن هناك دار محصية في الصفقة الأولى و لم يتم هدمها .

السيد البشير عياش :

أعلن بدوره أن هناك دارين محصيتين بساحة المقاومة و لم يتم هدمهما .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

وجه كلامه للسيد صالح بحري لأجل تتبع ملف الدور الآيلة للسقوط حتى تتم عملية الهدم الكلي لها ، حيث يتم التحيين كل وقت .

السيد صالح بحري :

أضاف انه بزنقة الباشا قد فتح كهف و قد ملأ مرتين و الآن قد هتك، حيث طالب في هذا الإطار من الرئاسة منع المرور من الأعلى و من الأسفل أي من كلا الاتجاهين تفاديا لبعض الأضرار التي قد تنجم عنه .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

طرح مبلغ 10 دراهم كسعر لرسم معالجة الدور الآيلة للسقوط عوض 5 دراهم كمقترح اللجنة .

السيد محمد الصواف :

استهل تدخله بالقول أن مبلغ 10 دراهم يجب فرضه على أشخاص معنيين بالمدينة القديمة .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

في إطار جوابه على السيد محمد الصواف أكد له أن الشخص إذا كان قاطنا بالمدينة القديمة فلا يؤدي أي ثمن لان الشركة ستتكلف .

السيد محمد الصواف :

عقب على الرئاسة انه بصدد الحديث على معالجة الدور الآيلة للسقوط بالنسبة للرخص. السعر من 5 إلى 10 دراهم،و بعض الإخوة يقترحون 10 دراهم في حين انه يقترح 5 دراهم لان أية بناية أقيمت بالمدينة فهي مكسب و إرجاع القيمة للمدينة القديمة، حيث أكد انه على علم أن هناك أشخاص يمتلكون 10 منازل او أكثر فيجب التشجيع لرجوع الإشعـــاع للمدينة القديمة لان بهذه التسعرة سوف يتم الحكم عليها بالبقاء خراب .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أعلن للمجلس أن المشرع يتحدث عن رخص الهدم .

السيد محمد الصواف :

أعلن للمجلس انه بصدد الحديث عن رخص البناء المحدد ما بين 5 إلى 10 دراهم، لكن هناك المستثمرين إلى جانب المئات من المواطنين المالكين الشخصيين لهذه الدور، أما بالنسبة للمستثمرين فالله يسخر لهم المهم هو إعادة اعمار المدينة القديمة و إرجاع ثقافتها و هويتها، لهذا ألح على التشجيع بخفض سعر البناء و إلا فالحكم على المدينة القديمة بالبقاء كخراب .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح للمجلس انه إذا كان شخص يريد هدم منزله الآيل للسقوط فانه يؤدي مبلغ 800 درهم، و إذا أراد البناء ما فانه سيؤديين 5 و 10 دراهم حيث ساءل السيد محمد الصواف عن الشخص الذي يتخوف عليه من لحاق الضرر به.

السيد محمد الصواف :

أكد انه لا يريد إيقاف عجلة التنمية بالمدينة القديمة ليس إلا .

السيد صالح بحري :

أعلن للمجلس أن سكان المدينة القديمة كانوا مخيرين بين الاستفادة من التعويض أو الاحتفاظ ببقعهم التي لها قيمة مضافة باعتبارهم ملاك .

السيد جمال وزين :

أوضح للرئاسة أن هناك مقترحين، الأول 5 دراهم و الثاني 10 دراهم مما يستدعي الاحتكام إلى التصويت .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

عرض الفصل الخاص 2 بالرسم على عمليات البناء على الأعضاء للتصويت عليه، حيث أجريت هذه العملية التي أسفرت على النتيجة التالية :

بيـــان التصويـــت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : (30) عضوا.

الموافقون	الرافضون	الممتنعون
احمد بدرة – احمد العرش - عبد الواحد العسري –- علي بوقديـــر– محمـد العجلاوي– أمينة النماوي - سعاد عزيز – امين العصبى– حميد طارق– الصالح الكونتيتى– الحسين الحنصالي– لحسن بولكرش– محمد لبرذياغازي– ابراهيم بلمان– محمد شكيب– المصطفى جغمـان- دحان بودحين– عبد الله بن بها - المصطفى النو- البشير عياش - محمد الرافع - جمال وزين – عبد الحق المغراوي– عبد الصادق لمعنكد – لحسن كدام – عباس شبوبى - محمد حلحال- للافاطمة الزهراء نقـــاش و صالح بحري.	لا احـــد	محمـد الصواف

ملحوظـــة :

أثناء عملية التصويت كان السادة : نور الدين ربفي بلحاج – سعاد البطال – نعيمة بهيش - فاطمة الزهراء القصري وعبد الرحيم يحياوي خارج القاعة.

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :

المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
جماعة بني ملال
مصلحة كتابة المجلس

مقـــرر المجلس الجماعي لبني ملال
بتاريـخ : 2021/01/12
تعديل الفصل الخاص بالرسم على عمليات البناء

إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار دورة استثنائية " جلسة علنية فريدة " منعقدة بتاريخ 2021/01/12.

* طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14- 113 المتعلق بالجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33- 43-47 و 92 .

* وطبقا لمقتضيات دورية وزير الداخلية رقم 33 بتاريخ 04 يناير 2021 .

* و بعد دراسة الفصل الخاص بالرسم على عمليات البناء .

* و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،

❖ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 30 (ثلاثون) عضو ا.

❖ عدد الأعضاء الموافقين : " الأغلبية " وهم السادة : احمد بدرة – احمد العرش - عبد الواحد العسري -- علي بوقديـــر– محمـد العجلاوي– أمينة النماوي - سعاد عزيز – أمين العصبى– حميد طارق– الصالح الكونتيتي– الحسين الحنصالي– لحسن بولكرش– محمد لبردياغازي– ابراهيم بلمان– محمد شكيب– المصطفى جغمـان- دحان بودحين– عبد الله بن بها - المصطفى النو- البشير عياش - محمد الرافع -- جمال وزين – عبد الحق المغراوي– عبد الصادق لمعنكد – لحسن كدام – عباس شبويي - محمد حلحال- للافاطمة الزهراء نقـــاش و صالح بحري.

❖ **عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد (00)**

❖ **عدد الأعضاء الممتنعين : محمد الصواف (01).**

يقـــرر ما يلـي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني بأغلبية أعضائـــــه الحاضرين على تعديل الفصل 2 الخاص بالرسم على عمليات البناء و ذلك وفق ما يلي:

الفصل 2 - الرسم على عمليات البناء:

تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي:

أولا: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية

العمليات	الأسعار في القرار الجبائي 2020/13	الأسعار في القرار الجبائي المعدل	ملاحظات
- إعادة إيواء قاطني دور الصفيح.	-------	5.00 دراهم للمتر مربع مغطى	
- معالجة الدور الآيلة للسقوط.	-------	10.00 دراهم للمتر مربع مغطى	
- عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية.	20.00 درهما للمتر مربع مغطى	20.00 درهما للمتر مربع مغطى	بدون تغيير
- العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري.	20.00 درهما للمتر مربع مغطى	20.00 درهما للمتر مربع مغطى	بدون تغيير
- المساكن الفردية (الفيلات...).	20.00 درهما للمتر مربع مغطى	20.00 درهما للمتر مربع مغطى	بدون تغيير

- عند إدخال تعديلات على عمليات البناء موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايـــــات غير القانونية و التي تستوجب الحصول على رخصة جديدة فإن الرسم في هذه الحالة يؤدى في حدود الأمتار الزائدة.
- لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1.000,00 درهم بالنسبة لعمليات موضوع رخصة البناء أو تسوية البنايات غير القانونية.

ثانيا : العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم.

العمليات	الأسعار في القرار الجبائي 2020/13	الأسعار في القرار الجبائي المعدل	ملاحظات
- الهدم	-------	**800.00 درهم عن كل رخصة**	
- الإصلاح	-------	**500.00 درهم عن كل رخصة**	

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيـــد احمـــد بـــدرة

توقيع كاتب المجلس

السيـد محمد شكيب